

ان مجلس ادارة مجلس الجنوب •

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر للقيام بمهام رئيس مجلس ادارة

مجلس الجنوب لحين تعيين مجلس ادارة جديد اصيل)

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٢/٢ تاريخ ٢٠٠٠/٨/١٦ (التمديد لمجلس ادارة مجلس الجنوب لغاية تعيين مجلس ادارة جديد).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ

٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانِب عضو مجلس الإدارة الدكتور يوسف عبدالرزاق دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه

كعضو متفرغ في مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين المراقب المالي العام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته).

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب).

بناء على قانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ قانون الشراء العام لا سيما المادة ٥٨ (طلب عروض أسعار على أساس تقديم أسعار).

بناء على المرسوم ١٠٧٤ تاريخ ٢٠٢٥/٩/٣ (نقل إعتماذ من إحتياط الموازنة العامة إلى موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٥ بقيمة

٠/١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٨٤٤ تاريخ ٢٠٢٥/٥/٢٩ (تلزيم اشغال كهربائية في بلدة اللوزة قضاء جزين تعهد مؤسسة

يامن للتجارة العامة والمقاولات).

بناء على إحالة دائرة التنفيذ بتاريخ ٢٠٢٥/١١/١٣ المسجلة لدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٥/١٤٢٤١ ولدى قلم المصلحة الفنية برقم

٢٠٢٥/٢٣١٥ ولدى أمانة السر برقم ٢٠٢٥/١١٦٧ والمتضمنة جدول مقارنة عائد لأشغال كهربائية في بلدة اللوزة قضاء

جزين تعهد مؤسسة يامن للتجارة العامة والمقاولات الذي نتج عنه تجاوزاً إجمالياً وقدره /٣٣٠,٩٥٠,٠٠٠/ل.ل ما نسبته ١٣,٤٥%

لتصبح قيمة الأشغال المنفذة /٢,٧٩١,٦٥٠,٠٠٠/ل.ل بدلا من /٢,٤٦٠,٧٠٠,٠٠٠/ل.ل. دون الضريبة على القيمة المضافة

واقترح إعطاء المتعهد مهلة شهر اضافي لتنفيذ الأشغال تبدأ من تاريخ إبلاغ المتعهد بتصديق الجدول .

بناء على إحالة المصلحة الفنية الموجهة إلى "الرئيس" مع اقتراح الموافقة والإحالة للتصديق.

بناء على إحالة "الرئيس" بالعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار فوري بالشأن.

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : الموافقة على جدول المقارنة العائد لأشغال كهربائية في بلدة اللوزة قضاء جزين تعهد مؤسسة يامن للتجارة العامة والمقاولات والذي نتج

عنه تجاوزاً بقيمة /٣٣٠,٩٥٠,٠٠٠/ل.ل بالإضافة الى الضريبة على القيمة المضافة البالغة /٣٦,٤٠٤,٥٠٠/ل.ل لتصبح قيمة التجاوز

الاجمالي /٣٦٧,٣٥٤,٥٠٠/ل.ل فقط ثلاثمائة وسبعة وستون مليوناً وثلاثمائة وأربعة وخمسون ألفاً وخمسمائة ليرة لبنانية لا غير ما نسبته

١٣,٤٥% من قيمة الملف الأساسية لتصبح قيمة الأشغال المنفذة /٣,٠٩٨,٧٣١,٥٠٠/ل.ل. فقط ثلاثة مليارات وثمانية وتسعون مليوناً

وسبعمائة وواحد وثلاثون ألفاً وخمسمائة ليرة لبنانية لاغير بدلا من /٢,٧٣١,٣٧٧,٠٠٠/ل.ل. بما فيها الضريبة على القيمة المضافة

وعلى اعطاء المتعهد مؤسسة يامن للتجارة العامة والمقاولات مهلة اضافية شهر لتنفيذ الأشغال المطلوبة تبدأ من تاريخ ابلاغ المتعهد

تصديق الجدول.

المادة الثانية : تؤخذ قيمة التجاوز المالية البالغة /٣٦٧,٣٥٤,٥٠٠ ل.ل من المرسوم ١٠٧٤ تاريخ ٢٠٢٥/٩/٣ (نقل إعتماذ من إحتياط الموازنة العامة إلى موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٥ بقيمة /١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. لإستكمال إعادة بناء وترميم البنية التحتية التي تضررت من الاعتداءات الإسرائيلية وغيرها من الأشغال الملحة التي تحتاجها البلدات والأهالي) .

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

يبلغ الى :

بيروت في : ٢٠٢٥/١١/١٩

رئيس مجلس الادارة بالتكليف

هاشم حيدر

نائب رئيس مجلس الإدارة

جان مخايل

عضو مجلس الادارة

يوسف دوغان

أمين سر مجلس الادارة بالتكليف

عزات الغول

- المراقب المالي العام

- مصلحة الديوان

- مصلحة المحاسبة

- المصلحة الفنية